

Distr.: Limited
11 March 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الثامنة والأربعون

١-١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة

الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة

عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية

والسلام في القرن الحادي والعشرين":

استعراض تعميم مراعاة المنظور الجنساني داخل

مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

مشروع قرار مقدم من مكتب لجنة وضع المرأة بناء على مشاورات غير رسمية

الأعمال التحضيرية للدورة التاسعة والأربعين للجنة

إن لجنة وضع المرأة،

إذ تؤكد أهمية الدورة التاسعة والأربعين، التي ستوافق الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان ومنهاج عمل بكين^(١) والذكرى السنوية العشرين لاعتماد استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(٢)، والذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة، الذي عقد في مدينة مكسيكو في الفترة من ١٩ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٧٥،

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ تلاحظ أن اللجنة ستستعرض في دورتها التاسعة والأربعين تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثائق الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"، وستنظر في التحديات الراهنة والاستراتيجيات التطلعية للنهوض بالمرأة والفتاة والتمكين لهما،

وبناء على الاستنتاجات المتفق عليها ١/١٩٩٦^(٣)، ومراعاة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧/٢٠٠١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣،

وإذ تأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة للمهمة التي ستتصدى لها اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين،

١ - تقرر التركيز على تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة بالتوسع في استخدام الحوار التفاعلي، وبمشاركة واسعة من وفود حكومية على أعلى مستوى من المسؤولية والخبرة، ومن المجتمع المدني والمؤسسات الكائنة داخل منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة إدماج منظور جنساني في تنفيذ واستعراض إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٤)؛

٢ - تقرر أيضا التأكيد على تقاسم الخبرات والممارسات الحسنة في مجال التصدي للتحديات المتبقية التي تعترض تنفيذ إعلان وبرنامج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؛

٣ - تقرر كذلك توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يوصي الجمعية العامة بأن تعقد جلسة عامة رفيعة المستوى تحيل إليها لجنة وضع المرأة، في دورتها التاسعة والأربعين، مناقشتها العامة بشأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة؛

٤ - تطلب إلى مكتبها أن يراعي، في إطار التحضير للدورة التاسعة والأربعين للجنة، الآراء التي أعرب عنها الممثلون في الدورة الثامنة والأربعين ومواصلة الممارسة المعمول بها التي تقضي بعقد اجتماعات دورية للمكتب مفتوحة للمشاركة أمام جميع الدول المهتمة بالأمر.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٦ (E/1996/26)، الفصل الأول، الفرع جيم.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.